

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٧٢ لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/١٢٨

باعتتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (J-R8) بمساحة (٣٣,٢٨ فدان)
والملخصة لشركة لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى
من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية
لإقامة مشروع عمرانى متكملاً ضمن المرحلة الأولى
من العاصمة الإدارية الجديدة

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات
العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛
وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة
المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق
والمجتمعات العمرانية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٦ باعتبار أراضي العاصمة
الإدارية الجديدة وتجمع محمد بن زايد العمرانى من مناطق المجتمعات
العمرانية الجديدة؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٥٤٣) بتاريخ ٢٠١٨/٦/١٢ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية لمناطق المخططات التفصيلية لمناطق الاستثمارية العمرانية ومناطق الخدمات الاستثمارية للعاصمة الإدارية الجديدة :

وعلى كتاب السيد اللواء مهندس رئيس القطاع العقاري بشركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية بتاريخ ٢٠١٨/١٠/١٧ للسادة شركة لايفريدي مصر للاستثمار العقاري والتطوير العمراني بقبول شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية للمعرض المقدم من الشركة لشراء قطعة الأرض رقم (R8-J) بمساحة تقريبية ٤ فدان لإقامة مشروع عمرانى متكمال :

وعلى محضر التسلیم المحرر بتاريخ ٢٠١٩/٤/١٤ لقطعة الأرض رقم (J-R8) من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية والمخصصة لشركة لايفريدي مصر للاستثمار العقاري والتطوير العمراني بمساحة إجمالية ٣٣، ٢٨ فدان بما يعادل ٢٠٠١ م١٣٩٨ م لإقامة مشروع عمرانى متكمال :

وعلى عقد البيع الابتدائى الموقع بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٣١ بين شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية وشركة لايفريدي مصر للاستثمار العقاري والتطوير العمراني (ش.م.م) على قطعة الأرض رقم (J-R8) بمساحة ٣٣، ٢٨ فدان بما يعادل ١٠٠١ م١٣٩٨ م ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة (الحى السكنى R8) لإقامة مشروع عمرانى متكمال وطبقاً للبيان الوارد بالتعاقد :

وعلى كتاب السيد اللواء مهندس رئيس القطاع العقاري لشركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية الوارد برقم (٤٢٨٤٧٧) بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٢١ والمرفق به مستندات قطعة الأرض رقم (J-R8) بمساحة (٣٣، ٢٨) فدان ضمن المرحلة الأولى بالحى السكنى الثامن (R8) بالعاصمة الإدارية الجديدة والمخصصة للسادة شركة لايفريدي مصر للاستثمار العقاري والتطوير العمراني متضمناً ما يلى :

التفويض بالتوقيع على الشروط البنائية المرفقة بالقرار الوزاري + تعهد منطقة الخدمات + كارت الوصف .

البرنامج الزمني المقدم من الشركة لتنفيذ المشروع المعتمد من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .

اللوحات النهائية للمخطط العام على قطعة الأرض عاليه :

وعلى ما يفيد قيام الشركة سداد بقيمة (٥٠٪) من إجمالي المصارييف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠٢٠/١٢٠ نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري باعتماد التخطيط والتقسيم لقطعة الأرض عاليه ومرفق بها طلب الشركة لسداد باقى قيمة المصارييف الإدارية على دفعات متساوية لمدة عام محملة بالأعباء والفوائد المالية المقررة :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز العاصمة الإدارية الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة لايفريدى مصر للاستثمار العقاري والتطوير العقاري باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (R8-J) بمساحة ٣٣،٢٨ فدان بما يعادل ١٣٩٨٠٢م ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة (الحي السكنى R8) لإقامة مشروع عمرانى متكمال ، وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما والقرار الوزاري رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨ وكراسته شروط طرح أراضى بالعاصمة الإدارية الجديدة (نشاط عمرانى متكمال) :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٠/١٢١ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض :

قرار:

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (R8-J) بمساحة ٢٨,٣٣ م٢، فدان بما يعادل ٢٠٠١ م٢٠٩٨٠١٣ (فقط مائة وتسعة وثلاثون ألفاً وثمانمائة وأثنان متراً مربعاً و١٠٠ من المتر المربع) ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة والمحخصة لشركة لايفريدي مصر للاستثمار العقاري والتطوير العقاري بالجي السكني R8 لإقامة مشروع عمراني متكمال ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٣١ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة شركة العاصمة الإدارية للتنمية العقارية، وأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المرفقة بهذا القرار كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العقارية قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من القرار ووفقاً للشروط المرفقة به والبرنامج الزمني المعتمد .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط وفي حالة الاستخدام من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار وفقاً للكود المصرى للجراجات .

مادة ٩ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به حالياً في العاصمة الإدارية الجديدة .

مادة ١٠ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة

بالقرار الوزارى المرفق باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (L-R8) بمساحة (٣٣,٢٨ فدان) بما يعادل (١٣٩٨٠٢,٠١ م٢) ضمن المرحلة الأولى بالحى السكنى الثامن (R٨) بالعاصمة الإدارية الجديدة والمخصصة للسادة شركة لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العقارى من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية لإقامة مشروع عمرانى متكملا

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع (١٣٩٨٠٢,٠١ م٢) بما يعادل ٣٣,٢٨ فدان .

مكونات المشروع :

١ - تبلغ إجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكنى ٢٦٨٥٠٩,٨٨ م٢ بما يعادل ١٦,٣١ فدان وتمثل نسبة (٤٩,٠٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وتنقسم إلى الآتى :

أولاً - تبلغ إجمالي مساحة أراضى الفيلات بالمشروع ١١٨٢٦,٧٧ م٢ بما يعادل ٢,٨١٥ فدان وتمثل نسبة (٨,٤٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

ثانياً - تبلغ إجمالي مساحة أراضى العمارت بالمشروع ١١٥٦٦٨٣,١١ م٢ بما يعادل ١٣,٤٩٥ فدان وتمثل نسبة (٤٠,٥٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ١٦٧٧٥,٨٥ م٢ بما يعادل ٣,٩٩١ فدان وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء والمفتوحة ١٢٢٣٦,١٥ م٢ بما يعادل ٢٩٤ فدان وتمثل نسبة (٨٨٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات ٤٧٥,٥٥ م٢ بما يعادل ٥ فدان وتمثل نسبة (١٦,٤٤٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية $٣٠,٢٨٣,٥٨$ م٢ بما يعادل ٧,٢١ فدان وتمثل نسبة (٢١,٦٦١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - الأراضي المخصصة للإسكان :

تبلغ إجمالي مساحة أراضي الفيلات بالمشروع $١١٨٢٦,٧٧$ م٢ بما يعادل ٢,٨١٥ فدان وتمثل نسبة (٨,٤٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ووفقاً

للجدول التالي :

رقم القطعة	مساحة القطعة م٢	النموذج	عدد الأدوار	النسبة البنائية	عدد الوحدات
١	٧,٩,٨٩	L	٣٢٠٠٠٠٪	١٠٠٪	٢
٢	٤٣٦,٢٤	D			١
٣	٤٣٩,٠٩	D			١
٤	٤٣٤,٤٦	D			١
٥	٤٣٦,٩	D			١
٦	٥٢٣,٩٤	E			١
٧	١,٦٣,٧	F			١
٨	١,٦٦,٣٤	F			١
٩	٤٤٧,٣٩	E			١
١٠	٤٣٩,٧٥	D			١
١١	٤٣٩,٧٤	D			١
١٢	٤٤٠,٢	D			١
١٣	٤٤٠,٢١	D			١
١٤	٤٤٠,٢٤	D			١
١٥	٤٣٧,١٨	D			١
١٦	٤٨٠,٧٧	D			١
١٧	٤٤٧,٥٦	D			١
١٨	٤٤٧,٥٦	D			١

الواقع المصرية - العدد ٩٦ في ٢٦ أبريل سنة ٢٠٢٠

رقم القطعة	مساحة القطعة م²	النموذج	عدد الأدوار	النسبة البنائية	عدد الوحدات
١٩	٤٤٧.٥٦	D			١
٢٠	٤٨٢.٩٤	D			١
٢١	٦٥٩.٨٩	G			١
٢٢	٦٦٥.٢٢	G			١
١١٨٢٦.٧٧	إجمالي				٢٣

تبلغ إجمالي مساحة أراضي العمارت بالمشروع ٥٦٦٨٣.١١ م² بما يعادل ١٣.٤٩٥ فدان وتمثل نسبة (٤٠.٥٤٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول النماذج :

النموذج	التكرار	مساحة الدور الأرضي بالنموذج م²	إجمالي مساحة الدور الأرضي بالنموذج م²	عدد الوحدات بالنموذج	إجمالي عدد الوحدات بالنماذج	عدد الأدوار	ملاحظات
A	٢٢	٥٥٩.١٣	١٢٣٠٠.٨٦	٣٠	٦٦٠	ملاصق من جانب واحد	يدروم (جراج) ٧ + أرضي + أدوار متكررة
B	١٠	٦٧٦.٣٩	٦٧٦٢.٩	٣١	٣١٠		
B*	٢	١٠٣٥.٣٨	٢٠٧٠.٧٦	٤٨	٩٦		
B**	١	٩٩٨.٨٣	٩٩٨.٨٣	٤٨	٤٨		
C	١	٢٢٧٤.٠٥	٣٣٧٤.٠٥	٨٠ وحدة سكنية	٨٠ وحدة سكنية		
الإجمالي	٣٦	٤٠٥٠.٧٤	١٤٣٤	٢٤٠ استوديو	٢٤٠ استوديو		

الاشتراطات البنائية والتخطيطية لمنطقة الإسكان :

لا تزيد المساحة المخصصة لمنطقة الإسكان على (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

لا تزيد الكثافة السكانية العامة للمشروع على ١٨٠ فرداً / فدان - الكثافة السكانية المحققة بالمشروع ١٧٩ شخصاً / فدان .

(أ) مناطق الفيلات :

المساحة المسموح بالبناء عليها لا تزيد على (٤٠٪) من المساحة المخصصة للأراضي الفيلات .

الارتفاع المسموح به أرضى + أول .

يسمح بإقامة مراافق خدمات بدور السطح «غرف أسطح» لا يزيد مساحتها على (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضى فيما لا تشكل فى مجتمعها وحدة سكنية وطبقاً لل المادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

الارتفاع الأمامي (٤) أمتار - خلفي (٦) أمتار - جانبي (٣) أمتار .

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية فيما لا يتعارض مع الكود المصرى .

(ب) مناطق العمارتات :

المساحة المسموح بالبناء عليها لا تزيد على (٤٥٪) من المساحة المخصصة للإسكان.

الارتفاع المسموح به أرضى + ٧ أدوار متكررة بحد أقصى (٣٠) متراً ارتفاع وعلى أن يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .

يسمح بإقامة دور بدور بالمبانى السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (انتظار سيارات) ويدون مسؤولية جهاز المدينة بتوصيل المرافق لدور البدروم ، مع الالتزام ببراءة اشتراطات الدفاع المدني أولاً .

يسمح بإقامة مرافق الخدمات بدور السطح (٢٥٪ من المسطح المبنى للدور الأرضي) بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ الالتزام بترك مسافة لا تقل عن (٦) أمتار بين حد العمارت السكنية وأراضي الخدمات .

المسافة بين العمارت لا تقل عن (١٢) متراً وفى جميع الأحوال يتم ترك ردود حول مبانى العمارت لكل مبنى من جميع الجهات بما لا يقل عن (٢٥٪) من ارتفاع المبنى وذلك لكل مبنى ، ويتم ترك مسافة لا تقل عن (مترين) بين حد مبانى العمارت ونهاية الرصيف للطرق الداخلية .

المسافة بين عمارت المشروع وفيلات المشروع المجاورة لا تقل عن (٥) متراً شاملة عروض الطرق والردود .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة لكل وحدة سكنية (بحد أدنى) وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات ، ويتم الالتزام بعمل مداخل ومخارج البدروم طبقاً للكود المصرى للجراجات واشتراطات الجهات المعنية .

ثانياً - الأراضي المخصصة للخدمات :

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات $١٦٧٧٥,٨٥ \text{ م}^٢$ بما يعادل $٣,٩٩١$ فدان
وتمثل نسبة (١٢%) من إجمالي مساحة أرض المشروع وبيانها كالتالي :

الملحوظات	الاشتراطات البنائية			مساحة قطعة الأرض		النشاط	القطعة
	الردد	الارتفاع	النسبة البنائية	فدان	م²		
٦ أمتار من جميع الجهات يتم الالتزام بالردد الواردة بـ كارت الوصف من حدود أرض المشروع الخارجية	+ بدروم + أرضي + دورين	٪٣٠	٢,٥٦	١٠٧٥٥,٦٦	تجاري	١	
	+ بدروم + أرضي + دورين	٪٣٠	٣٦٩	١٥٥١,١٨	تجاري	٢	
	+ بدروم + أرضي + أول	٪٢٠	٠٥٨٧	٢٤٦٧,٣١	نادٍ اجتماعي	٣	
عدد (٢) غرف أمن بمقطع $١٨ \text{ م}^٢$ مساحة الغرفة لا تزيد على $٩ \text{ م}^٢$ ويأتي المساحة بـ بوابات	أرضي فقط		٠٠١٤	٦٠	غرف أمن والبوابات	٦	
			٣,٩٩١	١٦٧٧٥,٨٥	الإجمالي		

الاشتراطات البنائية للمناطق المخصصة للخدمات :

نسبة الأراضي المخصصة لخدمات المشروع تتراوح بين $(٨ - ١٢\%)$ من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الالتزام بترك ممر بعرض (٦) أمتار بين أرض الإسكان وأرض الخدمات .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات التي تم على أساسها التخصيص لكل نشاط على حدة .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بمعدل سيارة لكل ٢٥ م^٢ مبانٍ مغلقة وفي حالة الخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للمعدلات التخطيطية المعمول بها وفي جميع الأنشطة وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات وشروط الجهات المعنية .

الالتزام بأن تكون الخدمات لخدمة قاطني المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجي وفي حالة التخدام من الطريق الخارجي أو استخدامها من غير قاطني المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة .

بالتقويض عن الشركة

علا جودة عبد الوهاب إبراهيم

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للعمارات بالمشروع (أرضي + ٧ أدوار متكررة) وعلى أن يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .
- ٢ - يسمح بإقامة دور بدروم بالمباني السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (انتظار سيارات) ويدون مسؤولية جهاز المدينة بتوصيل المرافق لدور البدروم ، مع الالتزام بمراعاة اشتراطات الدفاع المدني أولاً .
- ٣ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٤ - لا يجوز إقامة أي منشآت في مناطق الردود .
- ٥ - مراقب الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني السكنية ، طبقاً لما نصت عليه المادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ونسبة (١٠٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني الخدمية وفقاً للقرار الوزاري رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨
- ٦ - تتولى لافيردي مصر للاستثمار العقاري والتطوير العقاري على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .

- ٧ - تتولى لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والobilieطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٨ - تتولى لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩ - تلتزم لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادرة للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الجمعية المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠ - تلتزم لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١ - تتولى لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٦١ - ٧ - ٨) .
- ١٢ - تلتزم لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة لمنطقة و بما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض .
- ١٣ - تلتزم لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى بالحصول على كافة الموافقات التى قد تكون مطلوبة قبل البدء فى التنفيذ .

- ١٤ - تلتزم لا فيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى بالبرنامج الزمنى المقدم منها والمعتمد من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .
- ١٥ - الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات للاسكان بواقع موقف سيارة/ وحدة سكنية على الأقل ، وبالنسبة للأنشطة الخدمية يتم توفير مواقف انتظار سيارات بواقع موقف سيارة لـكل (٢٥م٢) من المباني المغلقة وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات وبالنسبة للأنشطة ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للمعدلات وبما يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١٦ - تلتزم لا فيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى بأحكام قانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية وتعديلاته والقرار الوزارى رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨

طرف أول

(إمضاء)

طرف ثانٍ

بالتفويض عن الشركة

علاء جودة عبد الوهاب إبراهيم



